

المصدر :

الرياض

التاريخ :

10-04-2007

الصفحات :

2

العدد : 14169

المسلسل : 10

خادم الحرمين يرأس جلسة مجلس الوزراء

**المجلس يثمن جهود وتضحيات رجال الأمن ومنسوبي القطاعات
العسكرية وينوه بتماسك المجتمع وتكاتفه في مواجهة الإرهاب
التأكيد على الجهات الإعلامية والثقافية ببذل المزيد من الجمود لمحاصرة الظاهرة**

الرياض - أ.س.:

« رأس خـــــــادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الإثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين، حفظه الله، المجلس على مجمل الاتصالات والنقاهات التي أجراها خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة ومبعوثي الدول والمحافل الدولية، وما تناولته من قضايا المنطقة والعالم.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس ثــــمــــن الجهود والتضحيات التي يبذلها رجال الأمن ومنسوبي القطاعات العسكرية كافة في التصدي للإرهاب، و قدر المجلس النجاح المشهود في محاصرة هذه الظاهرة وكفاءة التعامل مع الإرهابيين بما تقتضي به الشريعة السمحة من إتاحة الفرصة لمن راجع نفسه من هؤلاء، وبذل الجهد لمناصحة من يقبض عليه منهم، وتحكيم شرع الله في النظر في أعمالهم، وحصر ملاحظتهم ومؤاخذتهم في أشخاصهم فقط.

وأكد المجلس أن على الجهات ذات الصلة بالشأن الإعلامي والثقافي أن تبذل المزيد من الجهد لمواجهة ظاهرة الإرهاب

في جذورها الفكرية، وسياقتها الاجتماعية، ومكوناتها الدولية. كما توه المجلس بتماسك المجتمع السعودي وتكاتفه في مواجهة ظاهرة الإرهاب ومحاسرتها ووأنها بيانن الله.

وأضاف وزير الشفافة والإعلام أن المجلس اطلع إثر ذلك على جدول أعماله واتخذ من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينوبه - بالتوقيع على مشروع (بروتوكول) لتعديل الاتفاقية العامة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة رومانيا للتعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية والاستثمارية والعلمية والفنية والثقافية والشباب والرياضة، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (٥/م) وتاريخ ١٤٢٤/٢/٧هـ، وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير التعليم العالي - أو من ينوبه - بالتباحث مع الجانب البرتغالي لإعداد مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية ووزارة التعليم العالي في جمهورية البرتغال، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة



خادم الحرمين مقرئساً جلسة مجلس الوزراء (و.أ.س)

الموافقة على تأسيس شركة الجبيل للمياه والكهرباء وتشكيل لجنتين للفصل في المنازعات بجدة والدامام

إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليتهما، كما تطبق على ضرائب الدخل المفروضة لمنح كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية أو هيئاتها الاعتبارية العامة بصرف النظر عن طريقة فرضها،
خامساً: بعد الإطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية حول مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والجمهورية اليونانية بشأن تجنّب الإزدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل المتحقّق من تشغيل الطائرات في النقل الدولي الموقع عليها في

الضريبي، ومشروع (البروتوكول) المرافق له، الموقع عليهما في مدينة (بوتراجايا) الموافق ٢٠٠٦/٦/٣١ م.
وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٠/٦١) وتاريخ ١٤٢٧/٩/٩هـ.
قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية و(البروتوكول) المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
ومن أبرز ملامح الاتفاقية، أنها تطبق على الأشخاص المقيمين في

النهائية الموقعة لإستكمال الإجراءات النظامية.
ثالثاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما رفعه معالي وزير التجارة والصناعة بشأن الترخيص بتأسيس (شركة الجبيل للمياه والكهرباء)، وفقاً لنظامها الأساس الرقّق بالقرار.
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
رابعاً: بعد الإطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة ماليزيا لتجنّب الإزدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التجريب

المصدر : الرياض

التاريخ : 10-04-2007 العدد : 14169

الصفحات : 2 المسلسل : 10

مدينة الرياض بتاريخ ١٤٢٧/٤/١هـ الموافق ٢٠٠٦/٤/٢٩م.

ويعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٧/٨٥) وتاريخ ١٤٢٧/١١/٢٠هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية: أن الدخل المحقق من تشغيل مؤسسة نقل جوي دولي يخضع في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقع فيها مقر الإدارة الفعلية للمؤسسة، في حين تخضع للضرائب المكاسب من نقل ملكية طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي أو المحركات المنقولة المتعلقة بتشغيل تلك الطائرة إلى الغير.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير المالية تشكيل لجنتين إحداهما في محافظة جدة، والأخرى في مدينة الدمام، للفصل في المنازعات والمخالفات المنصوص عليها في المادة (العشرين) من نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٧) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد وذلك على النحو التالي:

لجنة الفصل في محافظة جدة، تتكون من:

الدكتور/ محمد بن إبراهيم العثمان رئيساً.

الدكتور/ عبداللطيف بن محمد

باشيخ عضواً.

الدكتور/ عبدالهادي بن محمد الغامدي عضواً.

لجنة الفصل في مدينة الدمام، تتكون من:

الدكتور/ عبدالله بن دغيم الحربي رئيساً.

صالح بن أحمد الغامدي عضواً.

علوي بن حسين الهاشم عضواً.

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير المياه والكهرباء ورئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج اعتماد الحسابات الختامية لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج للأعوام المالية من عام ١٤٢٢هـ حتى عام ١٤٢٥هـ.

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

١ - تعيين المهندس حسن بن محمد بن محسن العطاس على وظيفة (مدير عام الإدارة الفنية) بالمرتبة الخامسة عشرة بالصندوق السعودي للتنمية.

٢ - تعيين سعد بن محمد بن عبدالله أبو ملح على وظيفة (مدير عام فرع الوزارة بمنطقة عسير) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

٣ - تعيين المهندس عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله العبدالجبار على وظيفة (مدير عام إدارة الطرق والنقل بمنطقة الرياض) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة النقل.